|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| CBD/SBSTTA/REC/25/3 | **C:\Users\User\Favorites\Documents\Desktop\UNEnvironment_Logo_Arabic_Full_colour.jpg** | Macintosh HD:Users:bilodeau:Desktop:logos:template 2017:un.emf |
| Distr.: General19 October 2023ArabicOriginal: English  | **CBD_logo_ar-CMYK-black  Converted**  |

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

الاجتماع الخامس والعشرون

**نيروبي، 15-19 أكتوبر/تشرين الأول 2023**

البند 3 (ج) من جدول الأعمال

**تيسير تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي**

**ورصد التقدم المحرز فيه: نُهج لتحديد الاحتياجات العلمية**

**والتقنية لدعم تنفيذ الإطار، بما في ذلك آثاره على برامج عمل الاتفاقية**

**توصية اعتمدتها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في 19 أكتوبر/تشرين الأول 2023**

**25/3- نُهج لتحديد الاحتياجات العلمية والتقنية لدعم تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك آثاره على برامج عمل الاتفاقية**

 *إن الهيئة الفرعية الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،*

 *إذ تشير* إلى الفقرة 8 من المقرر [15/4](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-15/cop-15-dec-04-ar.pdf) المؤرخ 19 ديسمبر/كانون الأول 2022، التي قرر فيها مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي أنه ينبغي استخدام إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي كخطة استراتيجية لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكوليها وهيئاتها وأمانتها خلال الفترة 2022-2030 وأنه، في هذا الصدد، ينبغي استخدام الإطار لمواءمة وتوجيه عمل مختلف هيئات الاتفاقية وبروتوكوليها وأمانتها وميزانيتها بشكل أفضل وفقا لغايات وأهداف الإطار،

1. *تحيط علما* بالوثيقة CBD/SBSTTA/25/4، التي تحتوي على نتائج التحليل السريع الأولي لبرامج عمل الاتفاقية وبعض الإرشادات والمبادئ التوجيهية والأدوات ذات الصلة الصادرة بموجب الاتفاقية فيما يتعلق بغايات وأهداف الإطار، وتشير إلى الحاجة إلى إجراء مزيد من التحليل؛
2. *تطلب* إلى الأمين التنفيذي، رهنا بتوافر الموارد المالية، واستنادا إلى النتائج الأولية للتحليل السريع، أن يقوم بما يلي:
3. إجراء استعراض وتحليل شاملين للأدوات والإرشادات القائمة التي يمكن أن تدعم تنفيذ الأهداف والعناصر الأخرى للإطار، بما في ذلك تلك التي تم تطويرها بموجب الاتفاقية، ولا سيما الإرشادات المتعلقة بالمسائل الشاملة وتقييمات المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، والأدوات والإرشادات المعدة بموجب الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة، والمنظمات الحكومية الدولية، ووكالات الأمم المتحدة، مثل منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة، بطريقة تتفق مع ولاية كل منها؛
4. تجميع الآراء والمعلومات من الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والشباب، وأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى، والهيئات والمنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة وأصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك من خلال استخدام آلية غرفة تبادل المعلومات، كمدخلات لإجراء الاستعراض والتحليل الشاملين، وإتاحة التجميع ونتائج الاستعراض والتحليل لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها السادس والعشرين؛
5. تحديد الثغرات وأوجه التكرار لدعم تحقيق غايات وأهداف الإطار، بما يتماشى مع ولاية الاتفاقية، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها السادس والعشرين، بهدف سد تلك الثغرات وتلبية الاحتياجات المحتملة لتحديثات؛
6. استنادا إلى التحليل الذي أُجري في الفقرات الفرعية (أ) إلى (ج) أعلاه، إعداد مشورة تقنية، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، توصيات لتعديل العمل المضطلع به بموجب الاتفاقية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصرـ برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف، وبرامج عمل الاتفاقية وبرنامج عمل الأمانة وتنظيمها وميزانيتها، لتنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها السادس والعشرين والهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الرابع، حسب الاقتضاء، ولينظر فيها في وقت لاحق مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر؛ وهذه المشورة يمكن أن تتضمن إرشادات وأدوات جديدة لسد الثغرات أو معالجة التحديثات، حسب الحاجة؛
7. *تدعو* الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة والمنظمات الحكومية الدولية، بما يتماشى مع ولاية كل منها، إلى المساهمة في العمل المبين في الفقرة 2 أعلاه، بما في ذلك من خلال عملية برن، ولا سيما فيما يتعلق بالإرشادات الموضوعة في إطار عمليات كل منها والتي يمكن أن تدعم تنفيذ الأهداف والعناصر الأخرى للإطار؛
8. *تدعو* الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والشباب، وأمانات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، واتفاقيتي ريو الأخريين، وغيرها من الاتفاقات المتعددة الأطراف ذات الصلة، والمنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة وأصحاب المصلحة المعنيين إلى تقديم آراء متعلقة ببرنامج عمل المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية والمساهمة المحتملة للمنبر في تلبية الاحتياجات العلمية والتقنية لدعم تنفيذ الإطار والاستعراض العالمي للتقدم الجماعي، ويطلب إلى الأمين التنفيذي تجميع تلك الآراء وإتاحتها لتنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماعها السادس والعشرين.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_